

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر الصادر بالقانون
رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٧ لسنة ٢٠٢٠ بتحديد مناطق القطاع (أ) الأكثر
احتياجاً للتنمية فى حكم المادة (١١) من قانون الاستثمار المشار إليه ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٥٢ لسنة ٢٠١٩ بتفويض الرئيس التنفيذى
للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة فى بعض اختصاصات الوزير المختص بشئون الاستثمار ؛
وبناءً على العرض المشترك من الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ،
ووزير المالية ، والوزراء المعنيين بشئون (الكهرباء والطاقة المتجددة ، البترول والثروة المعدنية ،
والسياحة والآثار ، التخطيط والتنمية الاقتصادية ، الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ،
الزراعة واستصلاح الأراضى ، قطاع الأعمال العام ، النقل ، التجارة والصناعة) ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

توزع القطاعات الفرعية لأنشطة الاستثمار بالنطاق الجغرافى لكل من القطاعين (أ) و(ب)
طبقاً للجدولين المرفقين .

(المادة الثانية)

تلتزم الشركات والمنشآت المخاطبة بأحكام هذا القرار بالحصول على الموافقات والتصاريح والتراخيص اللازمة من الجهات المختصة حسب طبيعة كل نشاط من الأنشطة الواردة بالجدولين المشار إليهما .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣هـ
(الموافق ٤ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى



جدول (١)

القطاعات الفرعية لأنشطة الاستثمار بالنطاق الجغرافي للقطاع (أ)

<p>١ - خلايا الطاقة الشمسية ومكوناتها ومحطات (الإنترتر - شعيرات الألياف الضوئية) .</p> <p>٢ - مدخلات مشروعات إنتاج الهيدروجين الأخضر ومشتقات الوقود الأخضر .</p> <p>٣ - المحلل الكهربائي (Electrolyser) لإنتاج الهيدروجين الأخضر .</p> <p>٤ - مكونات محطات طاقة الرياح ومستلزماتها .</p>	<p>١ - الصناعات الغذائية</p> <p>مشروعات إنتاج الطاقة الجديدة والمتجددة ،</p>	<p>أولاً ،</p> <p>قطاع الصناعة</p>
<p>١ - سيارات الركوب والأتوبيسات الكهربائية والتي تعمل بالغاز الطبيعي .</p> <p>٢ - المحركات الكهربائية الخاصة بالسيارات .</p> <p>٣ - أسطوانات الغاز .</p> <p>٤ - مشروعات محطات شحن المركبات الكهربائية .</p>	<p>٢ - صناعة السيارات</p> <p>والصناعات الغذائية لها ،</p>	
<p>١ - الأثاث متعدد الأغراض .</p> <p>٢ - أدوات مائدة زجاجية (بايركس) .</p> <p>٣ - كبريتات الصوديوم (صودا اش) .</p>	<p>٣ - الصناعات الخشبية والأثاث والطباعة والتغليف والصناعات الكيماوية ،</p>	
<p>١ - المواد الضعالة للأدوية .</p> <p>٢ - اللقاحات .</p> <p>٣ - مستحضرات التجميل .</p>	<p>٤ - صناعات المضادات الحيوية وأدوية الأورام ومستحضرات التجميل ،</p>	
<p>١ - الخضراوات والفواكه المجففة .</p> <p>٢ - زيوت وعجائن النباتات الطبية والعطرية .</p> <p>٣ - تدوير المخلفات الزراعية .</p> <p>٤ - المحضرات الغذائية .</p> <p>٥ - التمور .</p>	<p>٥ - الصناعات الغذائية والحاصلات الزراعية ،</p>	
<p>١ - محطات معالجة الصرف الصحي والصناعي وتحتية مياه البحر مع استخدام تكنولوجيا صديقة للبيئة وجميع أنواع التكنولوجيا الحديثة .</p> <p>٢ - الأجهزة الإلكترونية والكهربائية .</p> <p>٣ - الآلات والمعدات وخطوط الإنتاج (المخارط الآلية للمعادن والأخشاب) .</p> <p>٤ - صناعة الحاويات .</p> <p>٥ - البوردرات غير المطبوعة BCB .</p> <p>٦ - مستلزمات تحلية المياه .</p>	<p>٦ - الصناعات الهندسية والمعدنية والتعدينية ،</p>	

<p>٧ - مضخات سوائل . ٨ - الجرارات الزراعية (جرارات الجر) . ٩ - الهواتف المحمولة . ١٠ - أثاث معدنى طبي . ١١ - الاسطوانات (المعدنية / البلاستيك) . ١٢ - المراجل ومستلزماتها . ١٣ - المشتقات ما بعد فصل راکزات الرمال السوداء (الجارنيت والإلمنيت والمونازيت) .</p>		<p>(تابع) أولاً ، قطاع الصناعة</p>
<p>١ - الفنادق الثابتة والعائمة ، والشقق الفندقية ، والقرى السياحية ، والأنشطة المكملة أو المرتبطة بذلك سواء كانت خدمية أو ترفيهية أو رياضية أو تجارية أو ثقافية ، واستكمال المنشآت الخاصة بها والتوسع فيها ، على ألا يقل مستوى الفنادق والشقق الفندقية والقرى السياحية عن ثلاثة نجوم وألا يزيد إجمالي مساحة الوحدات المبيعة منها على نصف إجمالي المساحات المبنية من الطاقة الإيوائية للمشروع . ٢ - السياحة البيئية ، فيما يخص المقاصد السياحية ذات الطابع البيئي مثل النزول البيئية ومواقع مشاهدة الطيور ، وإدماج التنوع البيولوجى فى القطاع السياحى . ٣ - أنشطة إقامة البنية التحتية الخضراء وحفظ كفاءة استخدام الطاقة للمشروعات السياحية . ٤ - جميع الأنشطة الاستثمارية لتنمية السياحة المستدامة والسياحة الخضراء . ٥ - إقامة وتشغيل مارينا اليخوت وملاعب الجولف ومراكز القوس والأنشطة المكملة لها أو المرتبطة بها . ٦ - الإدارة والتسويق السياحى للفنادق والشقق الفندقية والقرى السياحية . ٧ - شركات الخدمات بالمواقع الأثرية والمتاحف وفقاً للضوابط والأحكام التى يصدر بها قرار من الجهة المختصة بهذا النشاط .</p>		<p>ثانياً ، قطاع السياحة</p>
<p>١ - تصميم وتطوير البرامج . ٢ - أنشطة التمهيد وما يرتبط بها من تنمية بشرية . ٣ - تصميم وتطوير وتصنيع الإلكترونيات . ٤ - مراكز البيانات ومراكز الاتصال .</p>		<p>ثالثاً ، قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات</p>
<p>١ - الخدمات المتعلقة بالاستكشاف البترولى . ٢ - صيانة آبار البترول . ٣ - حفر آبار المياه والآبار غير العميقة اللازمة لأغراض البترول . ٤ - إنشاء ومد خطوط نقل الزيت الخام والمنتجات البترولية والغاز . ٥ - إنشاء مستودعات تعبئة وتخزين الزيت الخام والمنتجات البترولية وتعبئة البوتاجاز . ٦ - أنشطة إنتاج وتكرير المنتجات البترولية والغاز الطبيعى والبتروكيماوية أولية ووسيطة ونهائية .</p>	<p>١ - الخدمات البترولية المساعدة لعمليات الحفر والاستكشاف ،</p>	<p>رابعاً ، قطاع البترول والثروات الطبيعية</p>

<p>١ - مد الشبكات الداخلية لأعمال توصيل الغاز الطبيعي للعملاء (منزلي / تجاري / وصناعي) .</p> <p>٢ - تصنيع عدادات ومهمات أعمال توصيل الغاز الطبيعي .</p> <p>٣ - محطات تموين السيارات بالغاز الطبيعي المضغوط والمسال .</p> <p>٤ - مراكز تحويل السيارات للعمل بالغاز الطبيعي المضغوط والمسال .</p> <p>٥ - إقامة محطات استقبال الغاز الطبيعي أو إعادة تغييره أو إعداده للتوزيع .</p> <p>٦ - مد خطوط شبكات الغاز من مواقع الإنتاج إلى مواقع الاستخدام من مدن وقرى ومناطق تنمية بواسطة الناقلات المتخصصة أو الأنابيب ، ولا يشمل ذلك نقل البترول .</p>	<p>٢ - مشروعات الغاز الطبيعي والمسال ،</p>	
<p>١ - إنتاج الهيدروجين غير الأخضر ومشتقاته .</p> <p>٢ - إنتاج الوقود الحيوي والكتلة الحيوية والصناعات التكميلية والتحويلية القائمة عليها .</p> <p>٣ - مشروعات تحسين كفاءة الطاقة بالمشروعات البترولية .</p>	<p>٣ - مشروعات إنتاج الهيدروجين غير الأخضر ومشتقاته ،</p>	
<p>١ - مشروعات خفض وإزالة الميثان .</p> <p>٢ - مشروعات خفض وإزالة الكربون .</p> <p>٣ - مشروعات استغلال وتخزين الكربون .</p>	<p>٤ - مشروعات خفض الانبعاثات ،</p>	<p>(تابع) رابعاً ،</p>
<p>١ - تصنيع المنتجات الأولية والوسيطة والنهائية للبتروكيماويات .</p> <p>٢ - المشروعات الناشئة لتطبيقات صناعة البتروكيماويات (مثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة) .</p> <p>٣ - تصنيع المنتجات البتروكيماوية الخضراء مثل (البلاستيك الأخضر / الأخشاب من المخلفات الزراعية / مشروعات إعادة التصنيع) والمستقبلية .</p> <p>٤ - تصنيع الأسمدة بأنواعها مثل (الأسمدة المتخصصة / الأسمدة المركبة / اليوريا الصناعية / الأسمدة بطينة التحلل) والصناعات القائمة عليها .</p> <p>٥ - الأنشطة المكملة لمشروعات البتروكيماويات مثل (تحلية المياه / إنتاج الغازات الصناعية / التخزين / التداول / الشراء والبيع والتسويق / إنتاج الإضافات والعوامل الحفازة / استيراد وتصدير الخدمات اللوجستية والبحرية / معامل الاختبارات) .</p>	<p>٥ - مشروعات البتروكيماويات وتطبيقاتها والأنشطة المكملة ،</p>	<p>قطاع البترول والثروات الطبيعية</p>
<p>١ - الأنشطة الخاصة بالتنقيب عن الخامات التعدينية واستخراجها وتقطيعها وتجهيزها واستخلاصها وتنقيتها وإجراء أى عمليات صناعية عليها ولا يشمل ذلك محاجر الزلط والرمل .</p> <p>٢ - أعمال المسح الجوى والحفر .</p> <p>٣ - معامل تحاليل واختبارات المعادن .</p>	<p>٦ - مشروعات الثروة المعدنية (الأنشطة التعدينية) ، البحث عن المعادن واستغلالها ،</p>	

<p>٤ - تصنيع الخامات التعدينية . ٥ - معامل تكرير الذهب واستخلاص المعادن . ٦ - وحدات تركيز المعادن والخامات . ٧ - مجمعات تعدينية أو صناعية ذات صلة بالتعدين كمشروعات الفوسفات والكوارتز والرمال البيضاء والتلك وياقي الخامات التعدينية الأخرى . ٨ - أعمال البنية التحتية الخاصة بالتعدين .</p>		
<p>١ - استصلاح واستزراع الأراضي البور أو الصحراوية ، ومنها استصلاح وتجهيز الأراضي بالمرايق الأساسية التي تجعلها قابلة للاستزراع ، واستزراع الأراضي المستصلحة ، وذلك بشرط أن تكون الأراضي مخصصة لأغراض الاستصلاح والاستزراع وأن تستخدم طرق الري الحديثة هي الاستزراع ، وليس الري بطريق الفمر . ٢ - تربية جميع أنواع الحيوانات لأغراض إنتاج السلالات أو الألبان . ٣ - تربية الدواجن .</p>		<p>خامساً ، قطاع الزراعة والإنتاج الحيواني الداجني والسمكي</p>
<p>١ - تجهيز وإدارة وتشغيل محطات الحاويات . ٢ - نقل الخامات والبضائع والركاب للسفن التي تعمل تحت العلم المصري . ٣ - نقل الخامات والبضائع والركاب خارج المياه الإقليمية باستخدام السفن ووسائل النقل البحري المختلفة (كالناقلات والبواخر والعبارات) .</p>	<p>١ - النقل البحري والساحلي ولأعلى البحار ،</p>	
<p>١ - إنشاء وإدارة وتشغيل الموانئ الجافة والمراكز اللوجيستية وكافة الأنشطة المرتبطة بهما . ٢ - إنشاء وإدارة واستغلال المخازن والمستودعات والساحات داخل الموانئ الجافة والمراكز اللوجيستية . ٣ - عمليات الشحن والتفريغ والنقل داخل الموانئ الجافة والمراكز اللوجيستية . وذلك كله وفقاً للشروط والضوابط التي تقررها الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة .</p>	<p>٢ - الموانئ البرية والجافة والمراكز اللوجيستية ،</p>	<p>سادساً ، قطاع النقل</p>
<p>١ - إدارة وتشغيل وصيانة خطوط السكك الحديدية (ركاب/ بضائع / جركهري/ ديزل) . ٢ - إدارة وتشغيل وصيانة القطارات (ركاب/ بضائع ، جركهري/ ديزل) . ٣ - إدارة وتشغيل ورش الصيانة . ٤ - إدارة وتشغيل المصانع المغذية لصناعات السكك الحديدية (قضبان/ فلنكات/ مقاعد/ وغيرها) .</p>	<p>٣ - تصميم أو إنشاء أو إدارة أو تشغيل أو استغلال أو صيانة خطوط السكك الحديدية ،</p>	

<p>١ - خطوط مترو الأنفاق السطحية أو أجزاء منها . ٢ - مشروعات الجر الكهربى بين المدن . ٣ - إدارة وتشغيل ورش الصيانة .</p>	<p>٤ - تصميم أو إنشاء أو إدارة وتشغيل وصيانة خطوط مترو الأنفاق والجر الكهربى ،</p>	
<p>١ - نقل الركاب أو البضائع أو المهمات أو المواد بكافة أنواعها أو الحاويات باستخدام وسائل النقل النهري المختلفة . ٢ - إقامة وتشغيل وإدارة الموانئ النهريّة وفقاً للشروط والضوابط التي تقررها الهيئة العامة للنقل النهري . ٣ - إقامة وإدارة وتشغيل محطات الحاويات النهريّة وصوامع الغلال . ٤ - إقامة وتشغيل وإدارة المراسى النيلية متكاملة الخدمات اللازمة لتشغيلها السياحى وتأمينها .</p>	<p>٥ - النقل النهري ،</p>	
<p>١ - إنشاء الطرق الحرة والسريعة والرئيسية وإدارتها واستغلالها وصيانتها . ٢ - إنشاء محطات تموين السيارات . ٣ - إنشاء مناطق الخدمات التجارية والترفيهية . ٤ - تصميم وإدارة وتشغيل أنفاق السيارات . ٥ - إقامة وإدارة وتشغيل الجراجات متعددة الطوابق بنظام (BOT) .</p>	<p>٦ - إنشاء الطرق الحرة والسريعة والرئيسية وأنفاق السيارات وإدارتها واستغلالها وصيانتها ،</p>	
<p>١ - النقل العابر للحدود . ٢ - النقل عن طريق السكك الحديدية .</p>	<p>٧ - النقل البرى للبضائع (بالداخل والخارج) ،</p>	<p>(تابع) سادساً ، قطاع النقل</p>
<p>١ - تملك واستئجار النقل المبرد والثلاجات الخاصة بحفظ الحاصلات الزراعية والمنتجات الصناعية والمواد الغذائية وخدمات الشحن والتفريغ اللازمة لها . ٢ - تملك واستئجار محطات الحاويات والمحطات التبادلية وصوامع الغلال .</p>	<p>٨ - النقل المبرد للبضائع ،</p>	
<p>١ - ألا يقل الحد الأدنى للطاقة النقلية عن (٢٠٠) مقعد للمشروع . ٢ - أن تكون السيارات المستخدمة جديدة ، ولم يسبق ترخيصها أو استعمالها . ٣ - أن يتم تسيير السيارات بالغاز الطبيعي كشرط أساسى ، ولا يجوز استيراد سيارات تعمل بالديزل لهذا الغرض . ٤ - توفير جراجات وورش صيانة للشركات داخل المدن الجديدة . ٥ - أن يكون موقع إدارة النشاط داخل المجتمع العمرانى الجديد . ٦ - التزام الشركات بتحديد خطوط ومواعيد السير لسياراتها ، على أن تعتمد من إدارة المرور المختصة . ٧ - وضع لوحات إرشادية على مقدمة السيارة موضحاً بها خط السير . ٨ - الالتزام بشروط وضوابط وزارة النقل من حيث الأحمال والأطوال والشروط والضوابط الأخرى . ٩ - الالتزام بشروط المحافظة على البيئة ومنع التلوث .</p>	<p>٩ - النقل الجماعى من وإلى المدن والمجتمعات العمرانية الجديدة ، بشرط توافر الضوابط الآتية ،</p>	

جدول (٢)

القطاعات الفرعية لأنشطة الاستثمار بالنطاق الجغرافي للقطاع (ب)

<p>١ - خلايا الطاقة الشمسية ومكونات المحطات (الإنفرتتر - شعيرات الألياف الضوئية) .</p> <p>٢ - البطاريات بأنواعها (الهيدروجين والحرارية والليثيوم) .</p>	<p>١ - الصناعات الغذائية</p> <p>مشروعات إنتاج الطاقة الجديدة والمتجددة ،</p>	
<p>١ - سيارات الركوب والأتوبيسات الكهربائية والتي تعمل بالغاز الطبيعي .</p> <p>٢ - المحركات الكهربائية الخاصة بالسيارات .</p> <p>٣ - أسطوانات الغاز .</p> <p>٤ - محطات شحن المركبات الكهربائية .</p>	<p>٢ - صناعة السيارات والمشروعات والصناعات الغذائية لها ،</p>	
<p>١ - خشب الأبلاكاش .</p> <p>٢ - الخشب المصنع .</p> <p>٣ - ورق الكتابة والطباعة من عجائن الورق .</p> <p>٤ - لب الورق وأخشاب (HDF) المصنع من المخلفات الزراعية .</p> <p>٥ - ورق مقوى مغطى بطبقات بلاستيكية (مثل تتراباك) .</p> <p>٦ - ألواح طباعة .</p> <p>٧ - أحبار طباعة وتصوير .</p> <p>٨ - أدوات ماندة زجاجية (بايركس) .</p> <p>٩ - كربونات الصوديوم (صودا اش) .</p> <p>١٠ - قطع غيار سيارات مطاطية .</p> <p>١١ - إطارات سيارات .</p> <p>١٢ - سيور نقل حركة مطاطية .</p> <p>١٣ - الملونات العضوية .</p> <p>١٤ - إضافات تشحيم متخصصة .</p> <p>١٥ - بلاستيك الأكلريليك .</p> <p>١٦ - الايبوكسى .</p> <p>١٧ - الراتنجات الأميئية .</p> <p>١٨ - الراتنجات البلاستيكية .</p> <p>١٩ - البولى (يوريثان كربونات ايثيرات) .</p> <p>٢٠ - البلاستيك .</p>	<p>٢ - الصناعات الخشبية والأثاث والطباعة والتغليف والصناعات الكيماوية ،</p>	<p>أولاً ، قطاع الصناعة</p>

<p>١ - المواد الضعالة للأدوية . ٢ - اللقاحات . ٣ - مستحضرات التجميل .</p>	<p>٤ - صناعات المضادات الحيوية وأدوية الأورام ومستحضرات التجميل ،</p>	
<p>١ - الخضراوات والفاكهة المجففة . ٢ - زيوت وعجائن النباتات الطبية والعطرية . ٣ - تدوير المخلفات الزراعية . ٤ - التمور .</p>	<p>٥ - الصناعات الغذائية والحاصلات الزراعية ،</p>	
<p>١ - مستلزمات تحلية المياه . ٢ - المحركات الكهربائية (مواتير) . ٣ - كباسات تبريد . ٤ - شيلرز للتكييف المركزي . ٥ - صمامات سوائل وغاز (صمامات صناعية) . ٦ - مرشحات سوائل وهواء (فلتر) . ٧ - الجرارات الزراعية (جرارات الجر) . ٨ - الهواتف المحمولة . ٩ - أثاث طبي معدني . ١٠ - أقفال واكسسوارات الأثاث أو الملابس الجاهزة أو المنتجات الجلدية أو لوحات التوزيع . ١١ - عدد القطع والثقب واللقم والعدد والآلات اليدوية . ١٢ - الاسطعميات (المعدنية / البلاستيك) . ١٣ - الرولمان بلي بأنواعه (المدحرجات) . ١٤ - المراجل ومستلزماتها . ١٥ - ألواح الصاج الخاصة بصناعة الأجهزة المنزلية . ١٦ - ألواح ومواسير استنلس استيل . ١٧ - أسياخ اللحام . ١٨ - مواسير وأنايبب - مواسير غير ملحومة . ١٩ - لوازيم مواسير وأنايبب . ٢٠ - مسامير وصواميل وورد . ٢١ - زوايا وقطاعات . ٢٢ - تصنيع الليد الخاص باللمبات . ٢٣ - تصنيع الثرموستات .</p>	<p>٦ - الصناعات الهندسية والمعدنية والتسيجية والجلود ،</p>	<p>(تابع) أولاً ، قطاع الصناعة</p>

<p>٢٤ - تصنيع أجهزة الحاسب الألى . ٢٥ - الملابس الجاهزة . ٣٦ - خيوط الغزول صناعية . ٣٧ - أقمشة مسنرة أو كروشيه (تريكو) . ٢٨ - دنيمن من قطن . ٢٩ - الأقمشة المنسوجة . ٣٠ - المنتجات الجلدية (الملابس المصنوعة من الجلود) . ٣١ - الأحذية والحقائب وغيرها .</p>		<p>(تابع) أولاً ، قطاع الصناعة</p>
<p>٧ - الصناعات المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (بموجب نص المادة ١٠ من اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار) .</p>		
<p>١ - السياحة العلاجية للمرضى وذلك بتنظيم إجراءات الحجز لدى المستشفيات والمراكز الطبية والعلاجية ، وغيرها مما يصدر بتحديدته قرار من الوزير المختص بالصحة بالتنسيق مع الوزير المختص بالسياحة . ٢ - جميع الأنشطة الاستثمارية لتنمية السياحة المستدامة والسياحة الخضراء وادماج التنوع البيولوجي في القطاع السياحي . ٣ - أنشطة إقامة البنية التحتية الخضراء وحفظ كفاءة استخدام الطاقة للمشروعات السياحية . ٤ - أنشطة نقل السائحين بكافة الوسائل (برية/ نيلية/ بحرية/ جوية) . وتطويرها ، بما يشمل النقل الذكي والكهربائي لتنمية السياحة الخضراء .</p>		<p>ثانياً ، قطاع السياحة</p>
<p>١ - تصميم وتطوير البرامج . ٢ - أنشطة التمهيد وما يرتبط بها من تنمية بشرية . ٣ - تصميم وتطوير وتصنيع الإليكترونيات . ٤ - مراكز البيانات ومراكز الاتصال .</p>		<p>ثالثاً ، قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات</p>
<p>١ - الأعمال المدنية الكاملة لأعمال الحضر والصيانة . ٢ - تصنيع وتجميع وصيانة معدات الحضر والمضخات البترولية . ٣ - الخدمات المتعلقة بإنزال مواسير التغليف وأنابيب الإنتاج .</p>	<p>١ - الخدمات البترولية المساعدة لعمليات الحضر والاستكشاف ،</p>	
<p>١ - مد الشبكات الداخلية لتوصيل الغاز الطبيعي للعملاء (منزلي/ تجاري/ صناعي) . ٢ - تصنيع عدادات ومهمات أعمال توصيل الغاز الطبيعي . ٣ - محطات تموين السيارات بالغاز الطبيعي المضغوط والمسال . ٤ - مراكز تحويل السيارات للعمل بالغاز الطبيعي المضغوط والمسال . ٥ - أعمال نقل الغاز الطبيعي المضغوط للمناطق غير المخدومة بخطوط الغاز الطبيعي .</p>	<p>٢ - مشروعات الغاز الطبيعي والمسال ،</p>	<p>رابعاً ، قطاع البترول والثروات الطبيعية</p>

<p>٦ - مد شبكات الغاز من مواقع الإنتاج إلى مواقع الاستخدام من مدن وقرى ومناطق تنمية بواسطة الناقلات المتخصصة أو الأنابيب ، ولا يشمل ذلك نقل البترول .</p>		
<p>١ - إنتاج الهيدروجين غير الأخضر بأنواعه ومشتقاته وتخزينهما وتداولهما . ٢ - إنتاج الوقود الحيوي والكتلة الحيوية والصناعات التكميلية والتحويلية القائمة عليها . ٣ - مشروعات تحسين كفاءة الطاقة للمشروعات البترولية .</p>	<p>٣ - مشروعات إنتاج الهيدروجين غير الأخضر ومشتقاته والوقود الحيوي ،</p>	
<p>١ - مشروعات خفض وإزالة الميثان . ٢ - مشروعات خفض وإزالة الكربون . ٣ - مشروعات استغلال وتخزين الكربون .</p>	<p>٤ - مشروعات خفض الانبعاثات ،</p>	
<p>١ - تصنيع المنتجات الأولية والوسيطة والنهائية للبتروكيماويات . ٢ - المشروعات الناشئة لتطبيقات صناعة البتروكيماويات (مثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة) . ٣ - تصنيع المنتجات البتروكيماوية الخضراء مثل (البلاستيك الأخضر/ الأخشاب من المخلفات الزراعية/ مشروعات إعادة التصنيع) . ٤ - تصنيع الأسمدة بأنواعها مثل (الأسمدة المتخصصة/ الأسمدة المركبة/ اليوريا الصناعية/ الأسمدة بطينة التحلل) والصناعات القائمة عليها . ٥ - الأنشطة المكملة لمشروعات البتروكيماويات مثل (تغذية المياه/ إنتاج الغازات الصناعية/ التخزين/ التداول/ الشراء والبيع والتسويق/ إنتاج الإضافات والعوامل الحفازة/ استيراد وتصدير الخدمات اللوجستية والبحرية/ معاملة الاختبارات) .</p>	<p>٥ - مشروعات البتروكيماويات وتطبيقاتها والأنشطة المكملة ،</p>	<p>(تابع) رابعاً ، قطاع البترول والثروات الطبيعية</p>
<p>١ - أعمال المسح الجوى والحفر . ٢ - معاملة تقائيل معتمدة دولياً . ٣ - معاملة تكرير الذهب واستخلاص المعادن . ٤ - وحدات تركيز المعادن والخامات وخصوصاً رخص التكنولوجيا .</p>	<p>٦ - مشروعات الثروة المعدنية (الأنشطة التعدينية) ، الخدمات المساعدة للبحث عن المعادن ،</p>	
<p>١ - المزارع السمكية بما تشمله من أقباص بحرية واستزراع سمكى تكاملي ومضخات بحرية . ٢ - تربية جميع أنواع الطيور ، سواء كان ذلك لإنتاج السلالات أو التفريخ أو إنتاج البيض أو التسمين أو اللحوم . ٣ - تربية جميع أنواع الحيوانات لأغراض التسمين وإنتاج اللحوم الحمراء .</p>		<p>خامساً ، قطاع الزراعة والإنتاج الحيواني الداجنى والسمكى</p>

<p>١ - إنشاء وإدارة وتشغيل الموانئ الجافة والمراكز اللوجيستية وكافة الأنشطة المرتبطة بهما .</p> <p>٢ - إنشاء وإدارة واستغلال المخازن والمستودعات والمساحات داخل الموانئ الجافة والمراكز اللوجيستية .</p> <p>٣ - عمليات الشحن والتفريغ والنقل داخل الموانئ الجافة والمراكز اللوجيستية .</p> <p>وذلك كله وفقاً للشروط والضوابط التي تقررها الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة .</p>	<p>١ - الموانئ البرية والجافة والمراكز اللوجيستية .</p>	
<p>١ - إدارة وتشغيل وصيانة خطوط السكك الحديدية (ركاب/ بضائع ، جر كهربى / ديزل) .</p> <p>٢ - إدارة وتشغيل وصيانة القطارات (ركاب/ بضائع ، جر كهربى / ديزل) .</p> <p>٣ - إدارة وتشغيل ورش الصيانة .</p> <p>٤ - إدارة وتشغيل المصانع الغذائية لصناعات السكك الحديدية (قصبان/ فلنكات/ مقاعد/ وغيرها) .</p>	<p>٢ - تصميم أو إنشاء أو إدارة أو تشغيل أو استغلال أو صيانة خطوط السكك الحديدية .</p>	
<p>١ - خطوط مترو الأنفاق داخل المدن أو أجزاء منها .</p> <p>٢ - إدارة وتشغيل ورش الصيانة .</p>	<p>٣ - تصميم أو إنشاء أو إدارة وتشغيل وصيانة خطوط مترو الأنفاق والجو الكهربى .</p>	<p>سادساً ، قطاع النقل</p>
<p>١ - نقل الركاب أو البضائع أو المهمات أو المواد بكافة أنواعها أو الحاويات باستخدام وسائل النقل النهري المختلفة .</p> <p>٢ - إقامة وتشغيل وإدارة الموانئ النهرية وفقاً للشروط والضوابط التي تقررها الهيئة العامة للنقل النهري .</p> <p>٣ - إقامة وإدارة وتشغيل محطات الحاويات النهرية وصوامع القلال .</p> <p>٤ - إقامة وتشغيل وإدارة المراسى النيلية متكاملة الخدمات اللازمة لتشغيلها السياحى وتأمينها .</p>	<p>٤ - النقل النهري .</p>	
<p>١ - إنشاء الطرق الحرة والسريعة والرئيسية وإدارتها واستغلالها وصيانتها .</p> <p>٢ - إنشاء محطات تموين السيارات .</p> <p>٣ - إنشاء مناطق الخدمات التجارية والترفيهية .</p> <p>٤ - تصميم وإدارة وتشغيل أنفاق السيارات .</p> <p>٥ - إقامة وإدارة وتشغيل الجراجات متعددة الطوابق بنظام (BOT) .</p>	<p>٥ - إنشاء الطرق الحرة والسريعة والرئيسية وأنفاق السيارات وإدارتها واستغلالها وصيانتها .</p>	

<p>تشغيل وصيانة واستغلال وحدات النقل المتحركة بالداخل والخارج .</p>	<p>٦ - النقل البرى للبضائع (بالداخل والخارج) ؛</p>	
<p>١ - تملك واستئجار النقل المبرد والثلاجات الخاصة بحفظ الحاصلات الزراعية والمنتجات الصناعية والمواد الغذائية وخدمات الشحن والتفريغ اللازمة لها .</p> <p>٢ - تملك واستئجار محطات الحاويات والمحطات التبادلية وصوامع القلال .</p>	<p>٧ - النقل المبرد للبضائع ؛</p>	
<p>١ - الا يقل الحد الأدنى للطاقة النقلية عن (٣٠٠) مقعد للمشروع .</p> <p>٢ - أن تكون السيارات المستخدمة جديدة . ولم يسبق ترخيصها أو استعمالها .</p> <p>٣ - أن يتم تسيير السيارات بالغاز الطبيعي كشرط أساسى ، ولا يجوز استيراد سيارات تعمل بالديزل لهذا الغرض .</p> <p>٤ - توفير جراجات وورش صيانة للشركات داخل المدن الجديدة .</p> <p>٥ - أن يكون موقع إدارة النشاط داخل المجتمع العمرانى الجديد .</p> <p>٦ - التزام الشركات بتحديد خطوط ومواعيد السير لسياراتها ، على أن تعتمد من إدارة المرور المختصة .</p> <p>٧ - وضع لوحات إرشادية على مقدمة السيارة موضحاً بها خط السير .</p> <p>٨ - الالتزام بشروط وضوابط وزارة النقل من حيث الأحمال والأطوال والشروط والضوابط الأخرى .</p> <p>٩ - الالتزام بشروط المحافظة على البيئة ومنع التلوث .</p>	<p>٨ - النقل الجماعى من وإلى المدن والمجتمعات العمرانية الجديدة ، بشرط توافر الضوابط الآتية ؛</p>	<p>(تابع)</p> <p>سادساً ،</p> <p>قطاع النقل</p>
<p>يشترط أن تتوافر فى مشروعات القطاعات الفرعية التابعة لأنشطة الاستثمار فى قطاعات كل من السياحة ، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ، والبتروول والثروة المعدنية ، والزراعة والإنتاج الحيوانى والداجنى والسمكى ، والنقل ، بالنطاق الجغرافى للقطاع (ب) أحد الخصائص الآتية ؛</p> <p>كثافة الاستخدام للعمالة وفقاً للضوابط المنصوص عليها بالمادة (١١) من اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار المشار إليها .</p> <p>اعتبارها من المشروعات المتوسطة والصغيرة .</p> <p>اعتمادها على الطاقة الجديدة والمتجددة .</p> <p>تصدير إنتاجها إلى خارج الإقليم الجغرافى لجمهورية مصر العربية طبقاً للضوابط الواردة فى قانون الاستثمار ولائحته التنفيذية المشار إليهما .</p>		